

قرار رقم (102) لسنة 2006 بشأن تخويل بعض موظفي وزارة الشؤون البلدية والزراعة صفة مأموري الضبط القضائي 2006 / 102

عدد المواد: 2

فهرس الموضوعات

المواد (2-1)

النائب العام،

بعد الاطلاع على القانون رقم (8) لسنة 1974 م، بشأن النظافة العامة، وتعديلاته، وعلى القانون رقم (23) لسنة 2004 م، بإصدار قانون الإجراءات الجنائية، وبخاصة على المادة (27) منه،

وعلى القانون رقم (17) لسنة 2005 م، بشأن نظام الصلح في الجرائم المنصوص عليها في قوانين البلدية،
وعلى القانون رقم (23) لسنة 2005 م، بتنظيم وزارة الشؤون البلدية والزراعة وتعيين اختصاصاتها، وتعديلاته،
وعلى اقتراح وزير الشؤون البلدية والزراعة.
قرر الآتي:-

المواد

المادة 1

يكون لموظفي وزارة الشؤون البلدية والزراعة مفتشي النظافة العامة، التالية أسماؤهم، صفة مأموري الضبط القضائي، في ضبط واثبات الجرائم التي تقع بالمخالفة لأحكام قانون النظافة العامة، المشار اليه والقرارات المنفذة له وهم:

م	الاسم
1-	السيد /جمال عويلى العتيبي
2-	السيد /سالم حمد خميس حمد آل دحيج
3-	السيد /منصور محمد مسفر الشهواني
4-	السيد /فهد علي عبد الرحمن السليطي
5-	السيد /صالح محمد صالح الكواري
6-	السيد /ناصر مبارك محمد العثمان
7-	السيد /ناصر خليفة مطر الرمالي الشمري
8-	السيد /جاسم حمد سعيد شحيمة الهاجري
9-	السيد /سعود عبد العزيز السليطين

المادة 2

على جميع الجهات المختصة، كل فيما يخصه، تنفيذ هذا القرار، ويعمل به من تاريخ صدوره، وينشر في الجريدة الرسمية.